



الجمعية الخيرية لتنمية الموارد البشرية
بمحافظة الحريق

المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتنمية الموارد البشرية والتربية الاجتماعية برقم ٣١٦٤
إشراف مركز التنمية الاجتماعية بمحافظة الدلم

الرقم :
التاريخ : / / ١٤
المرفقات :

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

مقدمة:

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان:

- طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:
- تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
- اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
- تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة.
- رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
- توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
- إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتنا للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
- التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
- السعي في إيجاد عمليات ربط إلكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

التطبيقات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إلتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المسؤولية عن السياسة:

يعتبر مجلس الإدارة هو المسؤول المناط به إعداد ضوابط السياسة ورسم الاطار العام للسياسة وتطويرها واعتمادها، وتقع مسؤولية مراجعتها وتفسيرها وتعديلها من حين لآخر بعد دراسة التوصيات المقدمة من الأقسام ذات العلاقة على المدير التنفيذي للجمعية.

انتهى



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة الحريق
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٣١٦٤
إشراف مركز التنمية الاجتماعية بمحافظة الدلم

الرقم :
التاريخ : ١١ / ١٢ / ١٤٤٣ هـ
المرفقات :

بيان بموافقة أعضاء مجلس الإدارة على سياسة غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

م	الاسم	مهمته	التوقيع
١	محمد بن زيد الجدوع	رئيس المجلس	
٢	ناصر بن سعود الهضيبي	نائب الرئيس	
٣	عبد الرحمن بن حمد النمشان	المسؤول المالي	
٤	علي بن عبد العزيز الرزوق	مشرف الحلقات النسائية	
٥	عبد العزيز بن سعد الجدوع	عضو	
٦	علي بن رشيد القاسم	عضو	
٧	عبد الرحمن بن عبد الله التميمي	عضو	
٨	عبد الحكيم بن عبد الله التمامي	عضو	
٩	عبد اللطيف بن عبد الله التميمي	عضو	

محافظة الحريق - المدينة الجديدة - شارع أم حبيبة - ص.ب ٥٦ - الرمز البريدي ١١٩٤٤ - تليفون ٠١١٥٣٧٠٨١٣ - فاكس تحويل رقم ١٠٣
حساب التبرعات لدى مصرف الراجحي ٦٤٤١٠٠٠٠٠٣٠٩٦٠٨٠١٠٠٠٦٤٤١ SA ٦٤٨٠٠٠٠٣٠٩٦٠٨٠١٠٠٠٢٠٠٠٤ - حساب الصدقة الجارية
البريد الإلكتروني hariq1@hotmail.com